

الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

2388 - حدثنا أبو النعمان حدثنا حماد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر Bهما .

المال من له وكان عبد في له شركا أو مملوك في له نصيبا أعتق من (قال A النبي عن Y ما يبلغ قيمته بقيمة العدل فهو عتيق) . قال نافع وإلا فقد عتق منه ما عتق . قال أيوب لا أدري شيء قاله نافع أو شيء في الحديث